

61101 - حكم الرضاع وأثره إذا لم يعلم العدد الصحيح فيه - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول لي اخ يبلغ من العمر عشرين سنة وقد رضع من زوجة خالي. وهو يأكل ويشرب ويجلس مع ابنته التي رضع معها ويذهب بها الى المدرسة وينفرد بها مثل اخته. ونحن لا نعلم كم عدد الرضعات - [00:00:00](#)

التي رضعها من زوجة خالي. والسؤال ما حكم جلوسها معه وانفراده بها ونحن لا ندري كم عدد وضعت كما اسلفت جزاكم الله خيرا لا يتم كونه محرما لها ونكون اخا لها الا باثبات الرضاعة. مم. فلا بد من اثبات ان الرضاعة خمس رضعات في الحولين - [00:00:20](#)

شهادة امرأة ثقة او رجل ثقة او اكثر من ذلك اما اذا كان لا يعلم على المرضعات وليس هناك من يشهد بعدد الرضعات التي هي معتبرة وهي خمسة اكثر فانها لا تكن اختا له وليس له خوف بها - [00:00:43](#)

وليس له الذهاب بها وحده لا مدرسة ولا غيرها لانه يعتبر اجنبيا الى اين ذهبت انه رضع من امها خمس رضعات او اكثر من ذلك امها او من شهادة الثقة - [00:01:00](#)

والمرأة الثقة العارفة بذلك - [00:01:16](#)